

## رهانات التحول الديمقراطي في الجزائر



الأستاذ بوطيب بن ناصر عضو هيئة التدريس  
كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة ورقلة

### ملخص الدراسة:

تعاني الجزائر أزمة التحول الديمقراطي التي تعود أسبابها لعوامل مختلفة قد يكون النظام السياسي في بعض الأحيان سببا فيها، كما أن التشكيلات المختلفة للأحزاب و الجمعيات و الدور المنوط بوسائل الاعلام و جميع هذه الاسباب مجتمعة تعد رهانات التحول الديمقراطي في التجربة الجزائرية.

### Le résumé :

L'Algérie souffre d'une crise de transition démocratique dont les causes sont dues à plusieurs facteurs, parmi lesquels le système politique qui peut, dans certains cas, en être l'origine.

Il est à noter que les différentes formations relatives aux partis et aux associations de même que le rôle assigné aux médias, tous ces facteurs réunis, constituent les enjeux de la transition démocratique dans l'expérience algérienne.

الكلمات المفتاحية :

الديمقراطية - التعددية الحزبية - التحول الديمقراطي - المجتمع المدني - الأحزاب السياسية.

**Les mots clés :**

La démocratie - le multipartisme - la transition démocratique - la société civile - les partis politiques.

تمهيد:

شهدت الجزائر بعد الحصول على الاستقلال نوعا من الانغلاق السياسي اين سيطر فيه الحزب الواحد على جميع مظاهر الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في البلاد مما افضى الى حالة من الانسداد والانغلاق ادت في الاخير الى حركات احتجاجية عارمة في ثمانينيات القرن انتهت الى تحقيق الانفتاح السياسي وتبني النهج الديمقراطي وذلك ما جاء به دستور 1989 وعمل على تكريسه دستور 1996، إلا ان المسار الديمقراطي في الجزائر لاتزال تواجهه رهانات متعددة تحول دون تحقيق التحول الديمقراطي المنشود و لعل أهم الرهانات التي حالت دون هذا الانتقال هو ما ستجيب عليه المحاور التالية:

أولا: هيمنة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية في رسم السياسة العامة للدولة.

ثانيا: أزمة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية في الجزائر أثرها على التحول الديمقراطي.

ثالثا: المجتمع المدني و التحول الديمقراطي.

رابعا: وسائل الاعلام و التحول الديمقراطي.

خامسا: الجزائر ورشة الاصلاحات الدستورية.

أولاً: هيمنة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية في رسم السياسة العامة للدولة :

يجمع الفقه الدستوري الجزائري الحديث، على حقائق أصبحت ثابتة و مستقرة في النظام السياسي الجزائري، ألا وهو تزايد دور السلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية، و الفرق بينهما في رسم السياسة العامة للدولة.

فبالعودة الى أحكام دستور سنة 1996 و تحديدا أحكام المادة 129 منه نجد أنها أعطت لرئيس الجمهورية الحق في حل البرلمان، و اجراء انتخابات تشريعية قبل أوانها، كما أن القراءة المتأنية لهذا الدستور، توحى لنا بان رئيس الجمهورية له مطلق الحرية في تعيين رئيس الحكومة، و أنه غير مقيد بالأغلبية البرلمانية، و خير دليل على ذلك ان البرلمان الحالي حازت فيه جبهة التحرير الوطني الأغلبية البرلمانية، و مع ذلك نجد أن رئيس الحكومة معين من الحزب الذي يحتل المرتبة الثانية في البرلمان، و هنا تثار التساؤلات حول جدوى الأغلبية البرلمانية في النظام السياسي الجزائري. وهذا يتعارض مع أهم المبادئ الديمقراطية السائدة في جميع الأنظمة السياسية سواء كانت برلمانية أو رئاسية.

فالتعارف عليه أن الفائز في الانتخابات البرلمانية هو من له الحق في تولي و رئاسة الحكومة، حتى تتم الموازنة بين صلاحيات رئيس الجمهورية الذي يستند في شرعيته الى الانتخاب المباشر من قبل الشعب، و صلاحيات رئيس الحكومة الذي يعين من طرف الحزب الحائز على الأغلبية البرلمانية. هذا الأساس الذي وجدت من أجله الثنائية المؤسساتية داخل السلطة التنفيذية، و أي تعيين لرئيس الحكومة من قبل رئيس الجمهورية يعد تكريسا لتقوية نفوذ السلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية، و مساسا بفكرة ثنائية السلطة التنفيذية، و هذا يرجح هيمنة السلطة التنفيذية على جميع مظاهر الحياة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية، فتعيين رئيس الحكومة ( الوزير الأول) من قبل رئيس الجمهورية يؤكد السيطرة و الهيمنة المطلقة على المجال التشريعي.<sup>1</sup>

و جملة هذه الصلاحيات الواسعة التي تتمتع بها السلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية، تعكس سلبا دور السلطة التشريعية في احداث التحول الديمقراطي، لان دور البرلمان في النظم الديمقراطية يتضح من خلال الدور الفعال الذي ينحصر في مهمتين أساسيتين للبرلمان و هي سن التشريعات و ممارسة الرقابة على العمل الحكومي، و هاتين الوظيفتين تكرسان الدور الفعال الذي يلعبه البرلمان في رسم السياسة العامة للدولة.

و بالعودة الى البرلمان الجزائر في المجال التشريعي، نجد أن البرلمان قد تراجع دوره في هذا المجال، حيث أصبح التشريع بأوامر رئاسية منافسا حقيقيا للدور الأصيل للسلطة التشريعية، حيث نلاحظ أن

<sup>1</sup>: أونيسي ليندة: النظام الحزبي وأثره في تركيز السلطات لصالح السلطة التنفيذية، مجلة الفكر البرلماني، عدد 27،

قانون الأسرة 02-05 و قانون الجنسية و التعديلات المختلفة لقانون الصفقات العمومية، مجملها تم تعديلها بموجب مراسيم و اكتفت السلطة التشريعية بالمصادقة على هذه التعديلات.

أما في المجال الرقابي، أين تمارس الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة و بالرغم من التنصيب الدستوري على آليات مختلفة لممارسة الرقابة القبلية أو البعدية على أعمال و نشاط الحكومة، سواء بمناقشة البرامج أو طرح الأسئلة و الاستجابات أو طرح الثقة أو طرح مواضيع عامة للنقاش. و رغم كثرة و تعدد الوسائل إلا أن الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة لا تؤدي دورها و لا تحقق الأغراض المنشودة منها.

سنحاول فيما يلي شرح و مناقشة خطة العمل و بيان السياسة العامة كأمثلة عليها. فبالعودة الى احكام المادة 80 من دستور 1996 نجد أن المشرع الدستوري قد اعطى لأعضاء البرلمان الحق في مناقشة خطة عمل الحكومة، و بمقتضى نص هذه المادة تجدد رئيس الحكومة نفسه مجبرا على تقديم برنامج حكومته أمام أعضاء البرلمان بغية الموافقة عليه، و يجب أن تتم مناقشة البرنامج في جميع جوانبه السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية، و تكون خلال 45 يوما التي تلي تنصيب الحكومة. و بعد الموافقة من قبل البرلمان على برنامج الحكومة، مكنها أيضا من الحق في مناقشة بيان السياسة العامة للحكومة فبعد اعتماد الخطة والشروع في تنفيذها تجدد الحكومة نفسها مجبرة على تقديم بيان السياسة العامة الذي توضح من خلاله ما توصلت اليه أثناء تنفيذ خطة العمل، و أهم الصعوبات التي واجهتها أثناء التنفيذ. و قد فصلت المادة 84 في فقرتها الأولى و الثانية من دستور 1996 هذه الآلية.

و بالرغم من التنصيب القانوني على هذه الآليات نجد الممارسة الفعلية لهذه الآليات تنبئنا بأمر مخالف، فمناقشة برنامج الحكومة من قبل أعضاء البرلمان تكاد تكون محدودة جدا خاصة مع ظهور العلاقات الزبونية داخل الغرف البرلمانية، حيث أصبحت الأحزاب السياسية تتسابق لمجارة السلطة، و أصبحت مناقشة برنامج عمل الحكومة تعد بمثابة وسيلة لمخاطبة الرأي العام، و تحول بذلك البرلمان الى منبر للخطاب السياسي<sup>2</sup> و في الواقع لم تشهد الجزائر أي حكومة قدمت استقالتها لعدم مصادقة البرلمان على برنامجها، لأن فيتو رئيس الجمهورية يهددهم بحل البرلمان و اجراء انتخابات مبكرة و هذا ما ينعكس سلبا على دور البرلمان في المجال الرقابي.

أما بخصوص آلية بيان السياسة العامة للحكومة غير ملتزمة بها. و هناك محدودية كبيرة في استخدامها حيث قدمت الحكومة منذ 1997 الى 2007 مرتين بيانها للسياسة العامة، مرة في دورة خريف 1998 في عهد حكومة أحمد أويحي، و كذا سنة 2003 في دورة الخريف في عهد علي بن فليس.

<sup>2</sup> طارق عاشور: تطور علاقة البرلمان بالحكومة في النظام السياسي الجزائري 1997-2007، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق و علوم السياسية باتنة-الجوائز، 2009، ص 89.

و هذا كله في الاخير ينعكس سلبا على دور السلطة التشريعية في رسم السياسة العامة للدولة، و يقلل من دور البرلمان في أو السلطة التشريعية في تحقيق التحول الديمقراطي المطلوب.

ثانيا: أزمة الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية في الجزائر أثرها على التحول الديمقراطي :

لعل من أهم المبادئ التي تقوم عليها النظم الديمقراطية هي فكرة التعددية الحزبية. أين يحق للأفراد تكوين الأحزاب السياسية و توسيع نطاقها، و اتاحة الفرصة للمعارضة و الرأي الآخر،<sup>3</sup> و التعددية الحزبية ليست مجرد وجود للأحزاب السياسية دون أن يكون لها الدور الفعال في تكريس التحول الديمقراطي. فالعمل الحزبي يفقد معناه اذا لم تكن الأحزاب تتعامل مع العملية الديمقراطية تعاملًا جادا و حيوبا، ولا قيمة لوجود هذه الأحزاب ما لم تكن مبنية على أسس ديمقراطية داخلية.<sup>4</sup>

فلمتبع للحراك الحزبي الجزائري يتضح له جليا أن أغلب الأحزاب في الجزائر و ان كانت تنادي في شعاراتها بتبني نظام ديمقراطي إلا انها في الواقع هي ذاتها ليست مبنية على أسس ديمقراطية، فعندنا أحزاب تم تأسيسها سنة 1963 لا يزال أمينها العام هو نفسه منذ ذلك الحين ( كما هو الحال في جبهة القوى الاشتراكية)، كما أن أغلب الأحزاب الجزائرية مبنية على النمط القيادي الكاريزمي حيث تتخذ هذه الأحزاب أساليب مميزة لإضفاء صفة الشرعية، و تتم عملية تولي القيادة على أساس الشيخوخة العمرية و السياسية.<sup>5</sup>

و يتضح جليا في بعض الأحزاب الجزائرية الحديثة كحركة مجتمع السلم و حركة النهضة، - سابقا- و حركة الإصلاح، هذه الاحزاب في مجملها و منذ تأسيسها قد ارتبطت بقائد كاريزمي واحد، حتى أصبح الحزب يعرف باسم ذلك القائد.

و هذا ما يجعل هذه الاحزاب في حال وفاة هذا الزعيم تعاني الأزمات و تقض مضجعها الحركات التأسيسية، و قد عانت حركة مجتمع السلم من هذه المشكلة و اشتد الخلاف بعد وفاة زعيمهم محفوظ لنحاح بين تيار أبوجرة السلطاني و أتباع عبد الحميد مناصر، و اشتد الخلاف بينهما الى درجة المساس بالقاعدة الحزبية التي كان يمتلكها هذا الحزب، و تراجعت مصداقيته لدى المناضلين و الشعب و السلطة على حد سواء هذا من جهة، و من جهة اخرى نجد طائفة ثانية من الاحزاب السياسية الجزائرية يطغى عليها النمط القيادي الأوليغارشي حيث تقود السلطة هذه الأحزاب الى

<sup>3</sup>: مرزود حسين: مستقبل التعددية الحزبية و التداول على السلطة في الجزائر، مجلة الدراسات الاستراتيجية، العدد 14، الجزائر، ص 15.

<sup>4</sup>: بوحنية قوي: أزمة الحراك الحزبي الداخلي في الأحزاب الجزائرية قراءة نقدية، المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد 33، خريف 2010، ص 49.

<sup>5</sup>: بن عمير جمال الدين: اشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الاحزاب الجزائرية خلال التجربة التعددية المعاصرة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، الجزائر، 2005، ص 151-154.

جملة أو قسم من المواطنين أو لطبقة اجتماعية و ليس الفرد. فبخلاف النمط الكاريزمي، تكون القيادة في يد طائفة من الرؤساء المغلقين على أنفسهم و تكون السلطة الفعلية بأيديهم، و لهذه الجماعة سلطة مطلقة في تعيين الأعضاء و قبول ملفات الأشخاص. و يتمتع هؤلاء القادة بشهرة و سمعة كبيرة.<sup>6</sup> و لعل جبهة التحرير الوطني و التجمع الوطني الديمقراطي و التحالف الوطني الجمهوري خير أمثلة على ذلك.<sup>7</sup>

حزب جبهة التحرير الوطني لم يخضع الى قائد كاريزمي واحد، خاصة بعد تبني النظام التعددي فنلاحظ أن هذا الحزب و خاصة على مستوى السلطة الفعلية به أشخاص يتمتعون بنفوذ كبير و واسع داخل الحزب. وقد استطاعت بعض هذه الشخصيات قيادة الانقلاب على عبد الحميد مهري و الحركة التصحيحية ضد علي بن فليس.

و الخلاصة التي نصل اليها أن اغلب الأحزاب السياسية في الجزائر في أغلبها لا تقوم على أسس ديمقراطية، ولا تعرف فكرة التداول على منصب الامانة العامة إلا بعد وفاة الزعيم الروحي، و ظهور حركات تصحيحية في ظل قانون الأحزاب 97-07.

و بعد صدور قانون الاحزاب الجديد 12-06، و فتح الباب أمام تشكيل الأحزاب الجديدة حيث تم اعتماد 140 حزبا أو ما يزيد حتى اليوم إلا أننا نلاحظ أن بعض الممارسات التي لا تمت بصلة للعملية الديمقراطية لا تزال تلازم الاحزاب السياسية في الجزائر، فأغلب هذه الأحزاب مبنية على أسس و ممارسات عصبوية تنجب لنا في الأخير تنظيمات أسرية جوفاء، حيث أصبحت تصدر القوائم في الانتخابات التي تم اجراءها يوم 10 ماي الماضي، مبنية على صلة القرابة و الانتماء الى نفس العائلة، و هذا مؤشر جديد لنوع جديد من الفساد في الممارسة السياسية للأحزاب، و اعتماد هذا النوع من الاساليب في ضبط القوائم الحزبية في الحقيقة يتنافى و الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب.<sup>8</sup>

هذا بالإضافة الى ظاهرة الترحال السياسي التي أصبحت تعد سمة ملازمة للعملية الانتخابية في الجزائر، حيث أن هذه الظاهرة لم تنحصر فقط في القاعدة أو في مناضلي الأحزاب، بل تعدتها الى القادة و زعماء الاحزاب، حيث أصبحنا نشهد أن بعض الشخصيات في كل مناسبة انتخابية تتصدر قائمة حزبية جديدة، و هذا يمس بالممارسة الديمقراطية في الجزائر.

و لعل هذا التشخيص الذي وضع للأحزاب السياسية في الجزائر، ينطبق على باقي الدول العربية و هو ما ادى الى عدم تمكين و قدرة هذه الاحزاب على احداث التحولات الديمقراطية. ولا تزال

<sup>6</sup> : بن عمير جمال الدين: المرجع السالف الذكر، ص 161.

<sup>7</sup>: بن عمير جمال الدين: المرجع السالف الذكر، ص 164.

<sup>8</sup>: بوخنية قوي: ممارسات عصبوية أنجبت تنظيمات أسرية جوفاء، حوار في جريدة الخبر عدد 6678، يوم 07 أبريل



هذه الأحزاب تنشط و تمارس السياسة تحت مبرر المرحلة الانتقالية و لم تستطع الانتقال الى مرحلة الاعتراف القانوني الى ساحة العمل السياسي و الفعل الحزبي.<sup>9</sup>

و هذا ما جعل الشارع في الدول العربية بعد الحراك الذي شهدته تونس و باقي الدول العربية بدرجات مختلفة تتجاوز الأحزاب المعروفة، فلم يستطع أي فصيل حزبي أن يبني هذه الثورات، وقد استطاعت هذه الاخيرة اسقاط أنظمة جثمت على سدة الحكم لسنوات عديدة أي أن الشارع استطاع تحقيق قفزات نوعية في تحول المسار الديمقراطي، عجزت الاحزاب عن تحقيقه لسنوات طويلة رغم استخدام وسائل مختلفة للضغط على النظام السياسي لكن هذه الأحزاب فشلت في ذلك و بدى عجزها في تحقيق التحول الديمقراطي و هذا لأنها مؤسسة على ركائز غير ديمقراطية. هذا ما جعل هذه الاحزاب تفقد مصداقيتها لدى الشارع العربي، و أدى ذلك الى ازمة مشاركة في العملية الانتخابية بصفة خاصة و العملية السياسية برمتها. و أصبحت ظاهرة العزوف السياسي تطرح اشكالية كبيرة جدا لدى الانظمة السياسية خاصة في الدول العربية، ففي الجزائر مثلا قد بلغت نسبة المشاركة في الانتخابات التشريعية 2007 35,65% فمن مجموع 18 مليون و 760 ألف و 400 ناخب لم يصوت سوى 6 مليون و 687 الف و 838 ناخب، و اثناء الفرز تم الغاء 961 ألف و 751 ورقة انتخابية و بالتالي بلغ عدد الاصوات المعبر عنها 5 ملايين و 326 الف و 87 صوت أي حوالي 12 مليون مواطن قاطعوا الانتخابات.<sup>10</sup>

و ما يجب الاشارة اليه أن نسبة المشاركة في العمليات الانتخابية أصبحت في تزايد من عملية انتخابية الى اخرى، و لعل هذه المشكلة من أهم العوائق التي واجهت انتخابات 10 ماي الفارط، حيث أصبحت العمليات الانتخابية لا تلقى قبولا لدى القاعدة الشعبية، خاصة في الأوساط الشبانية، و قد أدرك النظام السياسي ذلك، فهو يسعى جاهدا مستخدما جميع الوسائل التقليدية و الحديثة ( المعلوماتية) لإقناع الشباب بالمشاركة في العملية الانتخابية السياسية.

و خلاصة القول: ان الحديث عن عملية تحول ديمقراطي شبه مستحيل أو ضرب من الخيال، ما لم تكن العلاقة بين الأحزاب السياسية و الممارسة الديمقراطية هي علاقة تفاعلية، لأنه لا يمكن تحقيق الديمقراطية في ظل أحزاب سياسية ضعيفة أو غائبة، و عليه فانه بالأساس واجب ديمقراطية هذه الأخيرة و اصلاحها لان ذلك يعد مدخلا أساسيا لدمقرطة هياكل و مؤسسات الدولة.<sup>11</sup>

<sup>9</sup> بوحنية قوي: أزمة الحراك الحزبي الداخلي في الأحزاب الجزائرية قراءة نقدية، ص 48.

<sup>10</sup> ناجي عبد النور : أزمة المشاركة السياسية في الجزائر، مدونة الصفاء، 2012-04-08،

<http://nadjiabdenour.maktoobblog.com/1243673/%D8%A3%D8%B2%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D8%AF%D8%B1/>

<sup>11</sup> زين العبادين حمزاوي: الاحزاب السياسية و أزمة الانتقال الديمقراطي في المغرب، المجلة العربية للعلوم

السياسية، عدد 26، سنة 2009، ص 104.

### ثالثا: المجتمع المدني و التحول الديمقراطي :

تعد حركات المجتمع المدني من اعم الفاعلين الأساسيين في تكريس القول الديمقراطي، و قد ظهر الدور الفعال لحركات المجتمع المدني في الجزائر و تزايد بعد دستور 1989. أين أعطى هذا الأخير الحق للأفراد في انشاء الجمعيات المختلفة حتى ذات الطابع السياسي منها. و ذلك ما انعكس ايجابا على الانفتاح السياسي الذي شهدته البلاد في في ذلك الوقت، و تعدد الجمعيات و النقابات و بمشارب مختلفة تعددت و توزعت اهتماماتها عبر مستويات عدة.<sup>12</sup>

و حركات المجتمع المدني بمختلف أطيافها، و تنظيماتها المختلفة تعد صمام أمان ضد احتكار السلطة للحياة السياسية بما تمتلكه من وسائل مختلفة للتأثير على صانع القرار في النظام السياسي، فهذه الجمعيات عادة تتولى ممارسة الدور الرقابي على العمل الحكومي، بما يضمن الرشادة في العمل الحكومي.

و قد بلغ عدد الجمعيات لدى وزارة الداخلية بحسب أحدث الاحصائيات حوالي 81 ألف جمعية بين وطنية و محلية، بعد أن كان يوجد في الجزائر 36172 جمعية و رابطة مهنية سنة 1992، و ما يقارب 619 جمعية و رابطة وطنية سنة 1994،<sup>13</sup> و رغم عدد الجمعيات الكبير جدا إلا أن تأثيرها على الحياة السياسية و الاقتصادية و الثقافية لا يعكس هذا العدد الكبير المتنامي، و اداء هذه الجمعيات ضعيف جدا مقارنة بتعدادها و مشاركتها و مساهمتها في تكريس و بناء التحول الديمقراطي. كون أن أغلب حركات المجتمع المدني لا تزال تنشط تحت غطاء النظام السياسي الحاكم حتى وصلت بالبعض الى درجة تسميتها بحركات المجتمع المدني الرسمي<sup>14</sup> كون هذه الحركات تنشط وفقا لما يخدم النظام السياسي، هذا من جهة.

و من جهة ثانية، نجد أن بعض الجمعيات لها صلة وثيقة ببعض الأحزاب السياسية، و قد مس هذه الجمعيات و الحركات ما مس الأحزاب التابعة لها من أزمات و انشقاقات حالت دون فعالية الدور المناط بحركات المجتمع المدني.

و ان أسباب فشل حركات المجتمع المدني في الجزائر، لا يعود الى النظام السياسي فحسب، فغياب التكوين الثقافي ( خاصة ثقافة العمل الجماعي ) لدى بعض قادة و ممثلي هذه الجمعيات، و هذا ينعكس سلبا على ادائها و دورها في بناء و تكريس التحول الديمقراطي.<sup>15</sup>

<sup>12</sup>: عبد الزوبييري: المجتمع المدني و صناعة النخب، مجلة الدراسات الاستراتيجية، العدد 15، الجزائر، جوان 2011، ص 142.

<sup>13</sup>: محمد بلغالي: الحكم الراشد و التنمية المستدامة- دراسة اصطلاحية تحليلية حالة الجزائر، مجلة الدراسات الاستراتيجية، الجزائر، عدد 14، مارس 2011، ص 62.

<sup>14</sup>: محمد بلغالي، نفس المرجع السالف الذكر، ص 62.

<sup>15</sup>: محمد بلغالي، نفس المرجع السالف الذكر، ص 63.



فأصبحت حركات المجتمع المدني الجزائرية اما في حالة تبعية أو معارضة للسلطة، و هذا هو الاطار الذي وُضعت أو وُضعت فيه حركات المجتمع المدني نفسها حد من امكانية المشاركة الفعالة في رسم السياسة العامة للدولة، بخلاف بعض الدول التي قطعت أشواطاً في تبني النظام الديمقراطي أين أصبحت لهذه الحركات الدور الفاعل الذي لا يمكن الاستغناء عنه في بناء صرح نظام ديمقراطي شفاف.

#### رابعا: وسائل الاعلام و التحول الديمقراطي :

تم اقرار حرية التعبير في دستور سنة 1989، و قد تزامنت ممارسة هذا الحق مع الأزمة السياسية الحادة التي عاشتها البلاد في ذلك الحين، و ان كانت في ظاهرها نعمة كونها وفرت أرضية واسعة للنقد و التعبير، و نعمة في نفس الوقت، لان تلك الحرية لم تضبط كونها ولدت في جو من الفوضى و عدم الاستقرار السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي الذي كانت تعيشه الجزائر انذاك. و تعد حرية الاعلام جزء كبير من الممارسة الديمقراطية و هذا ما جعل جميع الفواعل المعنية و الفاعلة في هذا المجال تسعى جاهلة من أجل تحقيق الحرية في مجال الاعلام.<sup>16</sup>

و الوضع العام في الجزائر سواء تعلق الأمر بحرية الرأي و التعبير أو بالمؤسسات الاعلامية فانه يوجد هامش من الحرية تتحرك فيه وسائل الإعلام، لكن هذا المجال أو الهامش لا يزال ضيقا ولا يتناسب و الحراك الذي يعيشه الشعب الجزائري في مختلف المستويات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية.<sup>17</sup>

فأداء وسائل الاعلام الجزائرية مقارنة بما وصلت اليه وسائل الاعلام في دول أخرى عربية أو غير عربية، أين أصبحت وسائل الاعلام - بعد الحراك الذي شهدته الدول العربية - تقيم أنظمة و تسقط أخرى، أما في الجزائر فلا يزال الصحفي يخضع لرقابة صارمة و شديدة تصل الى حد المتابعة الجزائية و هذا ما انعكس سلبا على دور وسائل الاعلام في بناء و تأسيس التحول الديمقراطي.

و لعل الخطاب الذي جاء به رئيس الجمهورية في 15 أفريل 2011 و الذي وعد فيه بتعديل قانون الاعلام و فتح المجال السمعي البصري أمام الخواص، بشكل يعيد النظر في مكانة السلطة الرابعة.

غير أن وزير الاتصال الجزائري "ناصر مهل" اعتبر أن هناك قراءة خاطئة اعطيت لخطاب رئيس الجمهورية، مشيرا الى أن الرئيس لم يتحدث عن فتح المجال السمعي البصري انما كان الحديث عن

<sup>16</sup>: عمر مرزوقي : حرية الرأي و التعبير في الجزائر في ظل التحول الديمقراطي(1989-2004)، مذكرة مقدمة

لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية و الاعلام-الجزائر، ص151-154.

<sup>17</sup>: عمر مرزوقي، المرجع السالف الذكر، ص 168.

قنوات موضوعاتية عمومية متخصصة، بدءاً من جانفي 2012<sup>18</sup> تهدف هذه التعددية في وسائل الاعلام الرسمية الى خلق نوع من التنافس بين هذه القنوات و تؤكد هذا بعد صدور قانون الاعلام الجديد

12-05.

و منه فان الدور المناط بوسائل الاعلام المختلفة في تكريس التحول او الانتقال الديمقراطي في الجزائر لا يزال ضعيفا بالمقارنة مع تجارب عالمية اخرى.

خامسا: الجزائر ورشة الاصلاحات الدستورية :

بعد الحراك الشعبي الذي شهدته الدول العربية في إطار ما يعرف بالربيع العربي، وما نجم عليه من سقوط بعض الأنظمة في الدول المجاورة كسقوط نظام بن علي في تونس، وانهيار حكم حسني مبارك في مصر، بادر رئيس الجمهورية في خطابه الموجه إلى الأمة يوم الخميس 15 أبريل 2011 بمبادرة وطنية عامة وشاملة تهدف لتعزيز مسيرة الإصلاحات السياسية والتنمية الوطنية الشاملة والمتجددة لتعميق المسار الديمقراطي وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتحقيق أهداف العدالة الاجتماعية في المجتمع الجزائري

وقد تضمنت هذه المبادرة الشاملة العديد من المحاور الهامة :

حصيلة موجزة بأهم الإنجازات والمكاسب المحققة بفضل تطبيقات سياسية، الإصلاحات الوطنية الشاملة و المتحددة خلال عشرية كاملة من الزمن وفي مجالات الأمن والسلام الاجتماعي والاستقرار المؤسساتي والتنمية الاجتماعية والاقتصادية وإصلاح العدالة، والإدارة العامة مركزيا ولا مركزيا، وتحسين العلاقة بين الإدارة المركزية وتحسين العلاقة بين المواطن والإدارة، ونتاج ذلك على السكان والمواطنين في ميادين الشغل والسكن والتكوين ومرافق البنى التحتية والثقافة ومستوى المعيشة بصورة عامة.

كما تقررت جملة من التدابير والإجراءات العاجلة للتكفل أكثر بدعم وأساليب إنجاز برامج التنمية الوطنية الشاملة من أجل مزيدا من العدالة الاجتماعية.

كما مست عملية الإصلاح للإدارة بكل مؤسساتها ومرافقها وهيئاتها وأجهزتها من أجل المزيد من الفاعلية و الرشادة في الأداء، والتحلي بأخلاقيات وقيم الإدارة الرشيدة والحكم الصالح، وكذا توطيد حسن العلاقة بين الإدارة العامة والمواطنين على أسس المصداقية والثقة والحياد و لعدالة.

<sup>18</sup> : بوحنية قوي:التلفزيون العمومي الجزائري في ظل غياب فتح القطاع وسيادة منطق الخدمة العمومية، موقع الدكتور

بوحنية قوي، 08-04-2012، <http://bouhania.com/news.php?action=view&id=25>

كما تضمنت هذه المبادرة محور تعزيز عملية ترقية وحماية حقوق وحرية الإنسان والمواطن ودعم الحقوق السياسية والاجتماعية في مجالات الحقوق السياسية للمرأة في المجالس المنتخبة، وحرية الإعلام و التعبير، ودعم الحقوق السياسية والاجتماعية في مجالات النظام الانتخابي، وقانون الأحزاب والجمعيات المدنية.

وكذا محور تعميق المسار الديمقراطي و دولة القانون والمؤسسات بواسطة عملية مراجعة وإثراء الدستور من أجل جزائر قوية وآمنة ومستقرة وفاعلة في خدمة المصلحة العامة الحيوية لشعبها ولأجيالها المتعاقبة.

وتتم عملية المراجعة الدستورية هذه وفقا للمنهجية المحددة في المبادرة المذكورة سابقا والمفصلة في بيان مجلس الوزراء في يوم 02 أفريل 2011، بحيث تجري مشاورات سياسية واجتماعية واقتصادية ومهنية واسعة مع كافة أطراف وأقطاب الممارسة السياسية وحركات المجتمع المدني وشخصيات وطنية.

لتتوج هذه المشاورات والحوارات بتقرير عام يرفع إلى رئاسة الجمهورية ليحيله بدوره إلى لجنة وطنية فنية متخصصة لتعد بشأنه مشروع تمهيدي لقانون تعديل الدستور ثم يحضر المجلس الدستوري الذي يضطلع بمهمة الرقابة الدستورية على هذا المشروع التمهيدي لقانون التعديل الدستوري، وليتأكد من مدى دستوريته بصورة عامة وعدم تعرضه مع أحكام المواد 1، 2، 3، 4، 176، 178 من الدستور - ثم يدعى البرلمان للانعقاد بغرفتيه مجتمعين معا طبقا لأحكام الدستور، ويحيل إليه مشروع التعديل الدستوري ليطلع عليه البرلمان ويقوم بدراسته والمصادقة عليه، ثم يصدر بمرسوم رئاسي في صورة قانون يتضمن التعديل الدستوري ليصبح نافذا وساري المفعول.

وتعد هذه أهم الآليات والمنهجيات لتطبيق مبادرة تعزيز سياسة الإصلاحات والتنمية الوطنية الشاملة والمتجددة وتعميق المسار الديمقراطي وترسيخ أسس عملية ترقية وحماية حقوق وحرية الإنسان والمواطن.

إن هذه الآليات والمنهجية تمتاز بالحكمة والمشروعية الدستورية والقانونية والمشروعية الشعبية، كما تتلائم مع طبيعة مكانة ودور هذه المبادرة في مسيرة سياسة الإصلاحات والتنمية.

إلا أنه ما يؤخذ على هذه الإصلاحات التي نادت بضرورة تبني سياسة الإصلاح في جميع الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية أنها عجزت عن تحقيق ذلك كون الحوارات والورشات التي تتم تشكيلها غالبا ما كانت تسعى هذه لتحقيق بعض الإصلاحات الشكلية لا غير، فالتعديل الدستوري الذي انشئت من أجله ورشات للخروج بمشروع تعديل دستوري إصلاحي، في الحقيقة أن هذه التعديلات التي تمس الدستور هي لا تتعدى إعادة صياغة المادة 74 من الدستور وإعادتها إلى الصياغة التي كانت عليها في دستور 1996 ، وكذلك الحال بالنسبة لقانون الإعلام، وقانون الجمعيات والأحزاب.

وكما تمت التعديلات لقانون البلدية الذي صدر في 22 جويلية 2011 والذي نلمس أي مسعى من قبل المشروع لتبني الإصلاحات ، بل هذا القانون قيد صلاحيات البلديات وزاد من عملة الرقابة الوصائية التي تمارسها السلطة المركزية على الجهات المحلية، وهذا ما يجعل قانون البلدية الحالي لا يتلاءم والمتطلبات الشعبية، فأغلب البلديات تعاني من حالة غليان خطيرة نتيجة الإنسداد السياسي والاقتصادي الذي تعيشه البلديات.

#### الخاتمة :

يواجه التحول الديمقراطي في الجزائر صعوبات جمة حالت دون تحقيق مسارات الانتقال الديمقراطي ولعل من أهم النتائج التي وقفت عليها هذه الورقة:

- أن السلطة الواسعة التي تتمتع بها السلطة التنفيذية مقابل السلطة التشريعية حال دون تحقيق الانتقال الديمقراطي المنشود.
- أزمة الحراك الداخلي الذي تعانيه الأحزاب السياسية في الجزائر أدى الى ممارسات لا ديمقراطية داخل الأحزاب مما انعكس سلبا على داء هذه الأخيرة في تحقيق الانتقال الديمقراطي.
- ضعف و تبعية حركات المجتمع المدني اما الى السلطة أو الى الأحزاب السياسية مما أفقدها مكانتها و دورها في تحقيق الانتقال الديمقراطي.
- الضعف الكبير في مجال الاعلام بالمقارنة مع وسائل الاعلام العربية مما أدى الى ترجع دور هذه الأخيرة في بناء ديمقراطي في البلاد نتيجة التشريعات التي حالت دون فاعلية دور وسائل الاعلام في التحول الديمقراطي.

#### الهوامش :

<sup>1</sup>: أونيسي ليندة: النظام الحزبي وأثره في تركيز السلطات لصالح السلطة التنفيذية، مجلة الفكر البرلماني، عدد 27، 2011، ص 28.

<sup>2</sup>: طارق عاشور: تطور علاقة البرلمان بالحكومة في النظام السياسي الجزائري 1997-2007، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق و اعلموم السياسية باتنة-الجزائر، 2009، ص 89.

<sup>3</sup>: مرزود حسين: مستقبل التعددية الحزبية و التداول على السلطة في الجزائر، مجلة الدراسات الاستراتيجية، العدد 14، الجزائر، ص 15.

<sup>4</sup>: بوحنية قوي: أزمة الحراك الحزبي الداخلي في الأحزاب الجزائرية قراءة نقدية، المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد 33، خريف 2010، ص 49.

<sup>5</sup>: بن عمير جمال الدين: اشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الاحزاب الجزائرية خلال التجربة التعددية المعاصرة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، الجزائر، 2005، ص 151-154.

<sup>6</sup>: بن عمير جمال الدين: المرجع السالف الذكر، ص 161.

- <sup>7</sup>: بن عمير جمال الدين: المرجع السالف الذكر، ص 164.
- <sup>8</sup>: بوحنية قوي: ممارسات عصبوية أنجبت تنظيمات أسرية جوفاء، حوار في جريدة الخبر عدد 6678، يوم 07 أفريل 2007، ص 2.
- <sup>9</sup>: بوحنية قوي: أزمة الحراك الحزبي الداخلي في الأحزاب الجزائرية قراءة نقدية، ص 48.
- <sup>10</sup>: ناجي عبد النور: أزمة المشاركة السياسية في الجزائر، مدونة الصفاء، 08-04-2012.
- <sup>11</sup>: زين العباين حمزاوي: الأحزاب السياسية و أزمة الانتقال الديمقراطي في المغرب، المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد 26، سنة 2009، ص 104.
- <sup>12</sup>: عبد الزويري: المجتمع المدني و صناعة النخب، مجلة الدراسات الاستراتيجية، العدد 15، الجزائر، جوان 2011، ص 142.
- <sup>13</sup>: محمد بلغالي: الحكم الراشد و التنمية المستدامة- دراسة اصطلاحية تحليلية حالة الجزائر، مجلة الدراسات الاستراتيجية، الجزائر، عدد 14، مارس 2011، ص 62.
- <sup>14</sup>: محمد بلغالي، نفس المرجع السالف الذكر، ص 62.
- <sup>15</sup>: محمد بلغالي، نفس المرجع السالف الذكر، ص 63.
- <sup>16</sup>: عمر مرزوقي: حرية الرأي و التعبير في الجزائر في ظل التحول الديمقراطي (1989-2004)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية و الاعلام-الجزائر، ص 151-154.
- <sup>17</sup>: عمر مرزوقي، المرجع السالف الذكر، ص 168.
- <sup>18</sup>: بوحنية قوي: التلفزيون العمومي الجزائري في ظل غياب فتح القطاع و سيادة منطق الخدمة العمومية، موقع الدكتور بوحنية قوي، 08-04-2012.